



لقاء العمل السنوى السادس

الإدارة التنموية للمدن الجديدة فى مصر

ورقة مقدمة من
د. / على الصاوى

الإدارة التنموية للمدن الجديدة في مصر

مقدمة

ظهرت فكرة تعمير المدن وإنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة في مصر منذ منتصف السبعينيات، على ضوء ثلاثة أمور هامة، هي: تعمير ما دمرته الحروب السابقة، وإعادة إعمار مدن القنال التي تضررت من تدمير الحرب (السويس، الإسماعيلية، بورسعيد) وأهداف أمنية، بإنشاء كتلات عمرانية في الجبهة الشرقية، امتدت إلى شبه جزيرة سيناء بعد ذلك، ثم خلخلة الكثافة السكانية الرهيبة في الوادي، لاسيما في المدن والعواصم الحضرية، بإنشاء تجمعات عمرانية جديدة خارجه. فالقاهرة كانت المدينة الوحيدة التي سبقت مدن القارة الأفريقية في كسر حاجز المليون (٢,٥ مليون عام ١٩٥٠)، وتشير التقديرات إلى أنها ستحتل المركز التاسع من بين أكبر ١٥ مدينة في العالم عام ٢٠٠٠ فضلا عن ذلك قفزت نسبة سكان الحضر إلى حجم السكان الكلي من ٢,١٧٪ عام ١٩٠٧ إلى ٤,٣٧٪ عام ١٩٦٠، ثم ٨,٤٣٪ عام ١٩٧٦، ثم ٩,٤٣٪ عام ١٩٨٦. وبالنظر إلى ما يترتب على ذلك التكديس الحضري من مشكلات اقتصادية واجتماعية وعمرانية، فضلا عن تآكل الأراضي الزراعية نتيجة الزحف الخرساني وانخفاض معدلات الخدمات العامة في المناطق المزدهمة، كان لابد من التفكير في التوسع خارج النطاق الأخضر وإنشاء المدن الجديدة على الأرضي الصحراوية. كما أظهرت تجارب إنشاء المجتمعات العمرانية أنه لابد من ربط هدف الإعمار بهدف التنمية الاقتصادية، حتى لا تقتصر وظيفة المجتمعات الجديدة على عملية «التسكين البشري» دون العمران بمعناه الشامل. ومن هنا تأكدت جدوى فلسفة التنمية المتكاملة في تعمير المدن المتهالكة من ناحية وعند إنشاء المدن الجديدة من ناحية أخرى. وبذلك تحولت جهود الدولة نحو ذلك الهدف، فصدر القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ بإنشاء هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة، لتصبح جهاز الدولة الوحيد المسئول عن هذه المجتمعات الجديدة، ونشطت جهود التعمير ليصبح هناك ثلاثة أجيال من المجتمعات العمرانية الجديدة، تستهدف إتمام إنشاء ١٦ مدينة جديدة، تزيد مساحتها على ٢٣٠٠ كم^٢، وتهدف توفير أكثر من ١٥٠ ألف وحدة سكنية لتضم ستة ملايين نسمة، وأكثر من ألف مصنع توفر حوالى ٣٣ ألف فرصة عمل، بأجور تصل إلى ٥٤,٥ مليار جنيه.

وبرغم الإنجاز الملموس في هذه المجتمعات الجديدة، إلا أن الفجوة بين المستهدف والمتحقق لازالت قائمة. وقد أفاضت الكثير من الدراسات في تحليل الأسباب الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لتلك الفجوة، مثل قصور التمويل، استمرار التردد في الانتقال لسكن المجتمعات الجديدة، القوة الاستقطابية لتلك المجتمعات لرأس المال الاستثماري.. إلا أن أغلب هذه الدراسات لم تركز على الجوانب الإدارية والتنظيمية وأثرها في رفع كفاءة وفعالية أداء المجتمعات الجديدة لتحقيق المستهدف من إنشائها على وجه أفضل. ومن هنا تتبع الفكرة الأساسية لهذه الورقة وهي أن:

"أسلوب إدارة المدن الجديدة عامل حاسم في نموها العمرانى المتكامل"

في هذا الصدد يحل البحث ما يمكن تسميته «أسلوب التسيير الذاتى» فى إدارة المدن الجديدة، والذي تبلور كنموذج جديدة لإدارة تلك المدن، بما يتلافى المساوىء التاريخية فى الإدارة الحضرية التى اعتمدت على قيام الحكومة بعمل كل شىء، مما أدى إلى فشل تجارب سابقة «مديرية التحرير مثلا» ولفت الانتباه إلى ضرورة «الأ تقوم الحكومة بعمل كل شىء.. إذ يجب أن يشترك الشعب والحكومة فى التعمير، فتقوم الحكومة بالتخطيط وتنفيذ الطرق وبعض نقاط جذب رائدة، ثم يتم تنفيذ البنية الأساسية بمعرفة الحكومة وتحمل الأراضى المباعة بعد ذلك إلى تكاليف البنية الأساسية، ثم يتم تنفيذ مشروعات القطاع الخاص تحت إشراف الدولة»، بالإضافة إلى ذلك يقوم النموذج على التنسيق بين ضرورات إشراف الدولة على المجتمعات الجديدة من ناحية، وضرورات تحرير تلك المجتمعات من قيود الروتين

الحكومي من ناحية أخرى، واضطلاع سكان ومستثمرو تلك المجتمعات بدور حقيقي فى إدارة مدنها من ناحية ثالثة. من هنا يقوم نموذج التسيير الذاتى على تنسيق مصالح ووجهات نظر الأطراف الثلاثة المعنية، وهى: الدولة، المستثمرون، والسكان، فيما يعد نموذجا للإدارة الثلاثة Tripartism من حيث إطاره التنظيمى ووسيلة التسيير الإدارى الذاتى Self - Sustained management من حيث دوره التنموى. والسؤال الذى يطرح نفسه إذن، هو: إلى أى مدى يوفر الإطار التشريعى استقلالى للمدن الجديدة؟ وما هى درجة كفاءة أسلوب التسيير الإدارى الذاتى فى التنمية المحلية؟ ثم ما هى الفرص والتحديات التى تواجه المدن الجديدة مستقبلا، لاسيما عند ضمها الفعلى (الإدارى) للمحليات (المحافظات)؟

أولا: تطور المجتمعات العمرانية الجديدة فى مصر: إشارة عامة

نبحث فكرة المجتمعات العمرانية الجديدة أول الأمر عقب حرب أكتوبر ١٩٧٣ كوسيلة لتعمير ما دمرته الحروب السابقة فى منطقة القنال بوجه خاص ولم تكن - حتى منتصف السبعينيات - قد تبلورت فكرة إعادة الإعمار بالمعنى الحضرى المتكامل Reconstruction وإنما انحصرت الجهود الحكومية فى البناء Constrecttion بالمعنى الإنشائى، ولأهداف إسكانية فى المقام الأول. إلا أن الواقع العملى كشف عن ضرورة ربط العمليات الإنشائية بأهداف تنموية، حتى يكتسب التعمير معنى الإعمار - Develop- ment بدلالته المجتمعية الواسعة. والمراقب لتطور المجتمعات الجديدة يلحظ ذلك التسلسل الموضوعى الكامن خلف قرارات وأهداف إنشاء تلك المجتمعات، من مفهوم الإسكان فى مفهوم التنمية العمرانية، ثم إلى مفهوم التوسع الاقتصادى/الصناعى فى المرحلة الراهنة. فعلى سبيل المثال، وعند أعداد المخطط العام لمدينة العاشر من رمضان - وهى باكورة الجيل الأول للمدن الجديدة - عام ١٩٧٦ لم يكن الهدف من إنشائها محدد المعالم فى القرار السياسى بإنشائها.. وإنما جاء ذلك متأثرا بفكرة حل مشكلة الإسكان أساسا، وبمعايير التشييد والبناء الكمى للوحدات السكنية على وجه الخصوص، ودليل ذلك إن قرار إنشاء المدينة سبق إنشاء هيئة المجتمعات العمرانية ذاتها (بالقرار الجمهورى رقم ٢٤٩ لعام ١٩٧٩).

وقد اعتمدت استراتيجية التنمية العمرانية على محورين رئيسيين: الأول محور بعيد المدى يهدف إلى فتح محاور جديدة للتنمية فى المناطق غير المأهولة والتى تتمتع بمقومات طبيعية قابلة للاستغلال، مثل مناطق القناة، والساحل الشمالى والغربى، والوادي الجديد، والبحر الأحمر وسيناء ومنطقة بحيرة السد العالى، أما المحور الثانى فقريب المدى، يهدف إلى إنشاء سلسلة من المدن الجديدة حول الدلتا ووادي النيل عبر أجيال متعاقبة (ثلاثة أجيال حتى الآن) لتكون مراكز تنمية اقتصادية/صناعية من ناحية ومراكز لجذب الإمتداد السكانى وخلخلة الكثافة السكانية فى المناطق المزدحمة أيضا.

وقد اعتمدت استراتيجية الدولة على إنشاء نوعين من المدن الجديدة:

الأول: مجتمعات كمدن مستقلة لها كيانها الاقتصادى ومراكز نمو إقليمى واسع، على غرار مدن الشركات، مثل مدينتى العاشر من رمضان والسادات.

والثانية: مجتمعات جديدة ترتبط اقتصاديا بمدن كبيرة قائمة، كالمدين التابعة والمدن التوأم والأحياء الجديدة أو التجمعات العمرانية داخل ضواحي مدن قائمة. فالمدين التابعة صممت لتكون تجمعات تنموية تقع بالقرب من المدن الكبرى، لا تخضع لسلطاتها وإن كانت تدور فى (تتبع) فلكها الاقتصادى والاجتماعى مثل مدينتى ١٥ مايو والسادات من أكتوبر. أما المدن التوأم فقد نظر إليها كمجتمعات تنموية وسيطة الحجم، تشكل توسعا عرضيا خارج كردون المدن القائمة ولكنه ترتبط بها اقتصاديا واجتماعيا وتعتبر امتدادا «جيدا» لها مثل التجمعات العشرة حول القاهرة الكبرى.

فضلا عن ذلك هناك سلسلة من القرى والمراكز السياحية الجديدة مثل قرى مراقيا ومارينا على الساحل الشمالى، ومدن أمون ونفرتارى أعلى أسوان، والمراكز السياحية فى شمال سيناء بالعريش،

ورمانة وعيون موسى ورأس سدر وحمامات فرعون والطور على القنال، ورأس محمد جنوبا، وشرم الشيخ ودهب ونويبع على خليج العقبة، وسانت كاترين فى قلب سيناء.

ومن ناحية التخطيط العمرانى وتنظيم المرافق قد استفادت مصر من خبرات عالمية متنوعة عند إنشاء ووضع مخططات تنفيذ المدن الجديدة، ومن ذلك: الخبرة البريطانية كما فى حالة من العاشر من رمضان وبرج العرب الجديدة، الخبرة الأمريكية فى إنشاء المدن العرضية المتسعة، كما فى مدينة السادات، الخبرة السويدية فى إنشاء تجمعات صناعية كثيفة، كما فى العاشر من رمضان، الخبرة الألمانية فى تنظيم أحياء سكنية ضخمة بمدينتى ١٥ مايو والعبور، الخبرة الهولندية فى إنشاء مناطق صناعية/زراعية كمدينة برج العرب الجديدة، الخبرة الفرنسية فى التوسع المنتظم حول المدن الكبرى القائمة من خلال سلسلة (حزام) من التجمعات العمرانية، كالتجمعات العشرة حول الطريق الدائرى للقاهرة الكبرى. ثم تراكت الخبرة المصرية فى الاستفادة من التجارب الأجنبية، وظهرت فى الطراز العمرانى والتخطيط الملائم للبيئة والظروف المصرية، كما فى مدن السادس من أكتوبر، ودمياط الجديدة وبدر وبنى سويف الجديدة والمنيا الجديدة. وخلال حقبة من الزمن (٧٩ - ١٩٨٩) ثم البدء فعلا فى إنشاء ١٥ مدينة جديدة، منها أربع كبرى (العاشر من رمضان) السادات، ٦ أكتوبر، ١٥ مايو، فضلا عن التجمعات العشرة حول القاهرة الكبرى، والقرى والمراكز السياحية بالبحر الأحمر والساحل الشمالى.

إلا أن الاستفادة من التجارب الأجنبية، وبرغم تطويعها للبيئة المصرية، قد تركزت فى الجوانب العمرانية والتخطيطية، وإن قلت من النواحي التنظيمية والإدارية، التى تتعرض اليوم لجدل واسع وآراء متشابهة على الساحة المصرية، سواء من حيث وضع وصلاحيات هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة أو تداخل اختصاصات الأجهزة الوزارية فيما يتعلق بالعاملين والخدمات والمرافق بالمدينة الجديدة، أو من حيث الجدل حول «تتبع» المدن الجديدة للمحافظات»، أو حتى من زاوية إدارة المدن الجديدة التى انتقلت من أسلوب جهاز تنفيذ المدينة إلى هيئة تنمية المدن إلى مجلس أمناء المدينة. وعلى ذلك تجدر الإشارة إلى المقومات التشريعية والتنظيمية التى تحكم إدارة المدن الجديدة، سواء من حيث الإطار التشريعى الذى ينظم إنشاءها وتبعيتها، أو من حيث تنظيم هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة أيضا.

ثانيا: المقومات التشريعية والتنظيمية للمدن الجديدة

١ - الإطار التشريعى/التنظيمى

يتكون الإطار التشريعى/التنظيمى للمدن الجديدة من مجموعة القوانين والقرارات الجمهورية والوزارية ذات الصلة وأبرزها:

- قانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن المجتمعات العمرانية الجديدة، والذى قضى بإنشاء هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة لتكون الجهة الإدارية المسؤولة عن تنفيذ أحكامه ومتابعة تنفيذ المشروعات التى تأسست فى ظله وتمتعت بما منحه من إعفاءات وامتيازات.

- قانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والمعدل بالقانون رقم ١٤٥ لسنة ١٩٨٨ بشأن نظام الإدارة المحلية، وإجازة إصدار تنظيم خاصة لبعض المدن ذات الأهمية، وعلاقة المحليات بالسلطة المركزية.

- قانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتنظيم طرق استغلالها والتوسع فيها.

- قانون ٥٦ لسنة ١٩٨٨ بتنظيم تملك غير المصريين للعقارات المبنية والأراضى الفضاء، والقانون رقم

٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة.

قانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٣ بشأن التعمير.

- قانون الاستثمار الموحد رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩.

- قانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ بشأن شركات قطاع الاعمال العام.

- القرار الجمهورى رقم ٤٩٤ لسنة ١٩٧٩ بإنشاء صندوق الإسكان بوزارة التعمير والقرار رقم ٢٧٥

لسنة ١٩٧٨ بتنظيم وزارة التعمير والمجتمعات الجديدة، والقرار رقم ٣٥٢ لسنة ١٩٨٠ فى شأن

تعيين رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة.

- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٨٧ لسنة ١٩٨٤ بتحديد الشروط المنظمة لتنازل هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة عن حق الانتفاع ببعض العقارات المملوكة لها، والقرار رقم ٩٣٣ لسنة ١٩٨٨ بشأن تحديد المناطق القابلة للاستثمار السياحي ومناطق استصلاح الأراضى والمجتمعات العمرانية الجديدة.

- قرار مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة رقم (١) لسنة ١٩٩٠ بإصدار لائحة شئون العاملين بالهيئة وأجهزتها، وقرار رئيس الهيئة رقم (٥) لسنة ١٩٨٥ بتنظيم المشروعات الصناعية وغير الصناعية فى المجتمعات العمرانية الجديدة.

- قرار وزير التعمير والمجتمعات الجديدة والإسكان والمرافق رقم ٩٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء جهاز حماية أملاك هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بسيما ونماذج مستندات التملك المرافقة به، والقرار رقم ٧٤ لسنة ١٩٩٠ بشأن القواعد العامة لمجالس أمناء المدن الجديدة، القرار رقم ٤٠٨ لسنة ١٩٩١ فى تشكيل مجالس أمناء مدن العاشر من رمضان ٦ أكتوبر، السادات، ١٥ مايو.

- سياسة تتبع المدن الجديدة، التى أعلنها رئيس الجمهورية عام ١٩٩١، بتحديد تبعية المدن والمجتمعات الجديدة إلى المحافظات القائمة إدارية، مثل تبعية مدينة العاشر من رمضان لمحافظة الشرقية، ومدينة السادس من أكتوبر لمحافظة الجيزة، ومدينة السادات لمحافظة المنوفية، ومدينة برج العرب الجديدة لمحافظة الإسكندرية، ومدينة الصالحية الجديدة لمحافظة الشرقية، ومدينة ١٥ مايو لمحافظة القاهرة .

ويتضح مدى تشابك وتعقد مكونات الإطار التشريعى/التنظيمى بإدارة التنمية فى المجتمعات العمرانية الجديدة، وهو ما يبدو من ناحيتين:

أولاً: تعقد الخلفية المرجعية للقوانين والقرارات المتعلقة بالمجتمعات الجديدة، سواء من حيث طول وتركيب ديباجة تلك القوانين والقرارات أو من حيث الإضطرار إلى إصدار قرارات متعددة وعلى نحو مستمر فيما يتعلق بأمور الإدارة وتحديد الاختصاص كلما استجد بالواقع العملى حادث أو مشكلة فنية محدودة، مما يفسر سيل القوانين والقرارات الجمهورية والوزارية وقرارات مجلس ورئيس هيئة المجتمعات الجديدة.

ثانياً: تشابك وتداخل اختصاصات الأجهزة المعنية، وفى مقدمتها هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة مع وزارة الإدارة المحلية من ناحية ووزارة الشئون الاجتماعية من ناحية أخرى، حول مسألتى التبعية للمحليات وأوضاع العاملين بأجهزة الخدمات الوزارية فى المجتمعات الجديدة على التوالى، وهو ما سيرد ذكره فى سياق الدراسة، ولا سيما عند استعراض تنظيم هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة.

٢ - تنظيم هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة واختصاصاتها

أشار قانون نظام الإدارة المحلية رقم ١٩٧٩/٤٣ فى مادته التالية إلى أن وحدات الإدارة المحلية تتولى فى حدود السياسة العامة والخطة العامة للدولة إنشاء وإدارة جميع المرافق العامة الواقعة فى دائرتها، وكذلك تتولى جميع اختصاصات الوزارات، كل فى نطاقها. إلا أن المدن الجديدة أصبحت تتمتع بوضع خاص فى ظل قانون ١٩٧٩/٥٩ الذى حظر على جميع الأجهزة الحكومية والوحدات المحلية التى تدخل المدن الجديدة فى نطاقها «جغرافياً» أن تتدخل فى إدارة هذه المدن إلى أن تسلم إلى الوحدة المحلية المختصة بعد استكمال مقوماتها المخططة عند انشائها، وخول هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة - وحدها - كافة الصلاحيات فى إدارة وتنمية تلك المدن فى حدود القوانين والسياسات العامة (المادتان ٢٧، ٢٨) فقد أعطى القانون حرية إنشاء هذه المجتمعات العمرانية (مادة ٢)، واختصها «ببحث واقتراح ورسم وتنفيذ ومتابعة خطط وسياسات وبرامج إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة طبقاً لخطة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفى نطاق السياسة العامة للدولة (مادة ٢٨). أما إذا دخلت الهيئة فى

مشروعات عمرانية مع السلطات المحلية فيجوز للسلطة المحلية المختصة أن تستعين بالهيئة، طبقاً لما يتم الإتفاق عليه بينهما لإنشاء أحياء كلية أو إزالة أحياء قائمة لإعادة تخطيطها وتعميرها، وفى هذه الحالة تسرى أحكام التشريعات المنظمة لإنشاء الأحياء (مادة ٤).

وقد تناول الباب الثانى من القانون ١٩٧٩/٥٩ (المواد من ٢٧ - ٤٤) إنشاء وبيان اختصاصات الهيئة وتشكيل مجلس إدارتها، فاعتبرها ذات شخصية اعتبارية مستقلة، يصدر قرار جمهورى بتحديد تبعيتها ومقرها، وأجاز لها إنشاء أجهزة تنمية للمجتمعات العمرانية الجديدة (مادة ٢٧)، كما خصها بمتابعة ورسم خطط التنمية العمرانية، وتنظيم المشورة مع الوزارات ذات الصلة ومتابعة تنفيذ الخطط العمرانية لتذليل عقباتها لدى الأجهزة الحكومية، والترويج لبيع أو تأجير أو الانتفاع بأراء المجتمعات الجديدة، بل وتقسيم المجتمع العمرانى الجديد إلى مدن وقرى ومناطق وأحياء ووضع اشتراطات ومواصفات لكل منهما (مادة ٢٨).

ويلاحظ أن الولاية التى أفردتها القانون لهيئة المجتمعات قد ربطها فى مواضع أخرى من نفس القانون باختصاصات لوزارات الدولة، وهو ما أسفر - فى التطبيق - عن تنازع اختصاصات حاولت الأطراف المتصارعة حسمه باللجوء إلى المسئول السياسى الأعلى، وليس أبرز من المادة (٥٠) كدليل على هذه الضبابية فى تحديد الاختصاص، فقد نصت أنه:

- يصدر قرار من مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الجهة التى تتبعها الهيئة.
- بتسليم ما ينشأ من مجتمعات عمرانية جديدة بعد استكمال مقوماتها ومرافقها.
- الأساسية إلى وحدات الحكم المحلى لتباشر اختصاصاتها وفقاً للقانون المنظم للحكم المحلى (الذى أصبح الإدارة المحلية عام ١٩٨٨).

ولكن هذه المادة تتعرض لانتقادات أبرزها:

أنها لم تقرر بوضوح شروط تسليم المدن الجديدة للمحليات، بل اكتفت بعبارة «بناءً على اقتراح الجهة التى تتبعها الهيئة» كما تركت سلطة تقدير عما إذا كانت المدينة قد استكملت فى مقوماتها الأساسية فى يد الهيئة. كما أنها لم توضح المادة حدود الاختصاص/تنازع الاختصاص بين الهيئة والوزارات الحكومية، بل إن المادة ٤١ من نفس القانون قد اعتبرت قرارات الهيئة نافذة إلا فيما يرتبط باختصاصات وزارات أخرى معينة، فيصدر بشأنها قرار من رئيس مجلس الوزراء، الأمر الذى ينقلنا من أسلوب الإدارة بالمؤسسة إلى الإدارة بالقرار المباشر، ويجعل لكل حالة ظرفاً يقدره رئيس مجلس الوزراء على حده، وهو ما يبرز فى مثال تنازع محافظتى الشرقية والمنوفية على تبعية مدينتى العاشر من رمضان والسادات، والذى حسمه رئيس الوزراء إبان الحملة الانتخابية المحلية (١٩٩٢/١١/٣)، بتحديد التبعية الجغرافية لمدينة العاشر من رمضان إلى الشرقية، ومدينة السادات إلى المنوفية.. بعبارة أخرى أفرد القانون - بوجه عام - للهيئة دوراً مستقبلاً فى إدارة المدن الجديدة فى مرحلتى النشأة والنمو المتواصل، إلا أنه جعل سلطة فض المنازعات فى اختصاصات الوزارات المتعلقة بالمدن الجديدة فى يد رئيس الوزراء «ليقرر ما يناسب غرض تعمير إدارة المدن الجديدة، ويدعم استقلالية الهيئة أيضاً» (المذكرة الإيضاحية للقانون ١٩٧٩/٥٩).

أكثر من ذلك فإن تنازع الاختصاصات يبرز فيما يتعلق بأوضاع العاملين بأجهزة الوزارات المركزية فى المدن الجديدة (والذين ينطبق عليهم قانون العاملين المدنيين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨) ومساواتهم بالعاملين التابعين لهيئة المجتمعات الجديدة وأجهزة التعمير بالمدن الجديدة (الذين استثناهم القانون ١٩٧٩/٥٩ فى مادته رقم ٣٩ من القيد بقوانين ولوائح الجهاز الإدارى للدولة) ومن الطريف أن إحدى الدراسات التى أعدها متخصصون فى وزارة الشؤون الاجتماعية جاء فيها نقد حاد «لتعدد وازدواج وتكرار الجهات المعنية بالتعمير بالدولة وعدم وجود تنسيق بينها مما أدى إلى عدم وجود تكامل لجهودهم، إلى جانب تحميل ميزانية الدولة لأعباء مالية كبيرة»، فضلاً عن «عدم وجود برامج زمنية

بالهيئة محددة ومعلنة لخطط عملها بالمدن الجديدة.. ولجوء الهيئة إلى التحلل من تنفيذ التزاماتها فيما يتعلق بالاختصاصات المرتبطة بوزارات أخرى، وذلك باللجوء إلى اللجنة العليا للسياسات واستصدار قرارات لصالحها.. الأمر الذي أفرز مشكلات معقدة تتعلق بمساواة العاملين بالمدن الجديدة، بل وإثارة حنق الخاضعين لقانون ١٩٧٨/٤٧ على الخاضعين لقانون ١٩٧٩/٥٩.

ثالثاً: تطور إدارة المدن الجديدة: نموذج التسيير الذاتي

كما عبر إنشاء وتشديد المجتمعات الجديدة عن حاجة مصر لخريطة عمرانية جديدة، فإن إدارة تؤكد أهمية تطور آليات إدارة جديدة أيضاً، فكل من التشييد العمراني والتجديد الإداري يعبر عن كسر للتساوق Symmetry الذي ألفتة المعمورة والإدارة المصرية، وعن أخذ بمستجدات العصر أيضاً، ولاسيما من ناحية تجنب أسلوب احتكار الدولة لكل شيء «وإلا تكررت تجربة مديرية التحرير» أو من ناحية تبني أساليب تساعد على تفجير الطاقات الشعبية في التنمية، لا سيما بالمدن الجديدة، فالمدن الجديدة لم تعبر في استراتيجية الدولة عن مجرد أهداف استثمارية فحسب، وإنما لها أهداف سياسية اجتماعية وأمنية وسكانية وتعجز الطاقات الشعبية في مجالين: توجيه هذه الطاقات إلى إسكان حضارى بدلاً من الإسكان الشعبي بل والتكديس في المناطق العشوائية بضواحي المدن القائمة، ودفع جهود البناء والتعمير بين الأهالي، بتقديم دعم حكومي يتمثل في أسعار زهيدة للأراضي الجديدة، والمرافق الأساسية ونماذج البناء وتخطيط المدن الجديدة.

ومرت إدارة المجتمعات الجديدة بمرحلتين، ومن المقترح هنا تعزيز الانتقال إلى المرحلة الثالثة كالتالي:

في المرحلة الأولى: تنفرد الهيئة بكافة الصلاحيات التي ذكرها قانون ٥٩، وتكون إدارة المدينة الوليدة «مركزية»، «مباشرة». وفي هذه المرحلة تقوم الهيئة بإدارة المدن - تحت التأسيس - مباشرة، بطريقة صارمة على النهج المرفقى/المصلحي، ومع دخول المجتمع الجديد طوراً متقدماً، باتساع نطاق المأهول منه والمعمور بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية تبدأ المرحلة الثانية ويتم التحول إلى أسلوب الإدارة المركزية من خلال وسيط.. ويعتبر جهاز تنمية المدينة بمثابة إدارة فرعية/مندوب عن الهيئة، ومع استمرار تطور ونمو ونضج المدينة، وتزايد قدرتها على جذب الاستثمارات والسكان، واتساع نطاق الأعمال والأنشطة الاقتصادية بها، تبدأ المرحلة الثالثة وتصبح قادرة على المشاركة في إدارة شئونها، وليست مجرد خاضعة لوصاية مركزية مباشرة لهيئة المجتمعات أو الإدارة المباشرة لجهاز المدينة، وبهذا ينشأ بها «مجلس أمناء» كعلامة على بداية السير نحو أسلوب التسيير الذاتي لإدارتها.

ففي العاشر من فبراير عام ١٩٩٠ صدر قرار رئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات الجديدة رقم ١٩٩٠/٧٤، استناداً لأحكام الباب الثاني من قانون ١٩٧٩/٥٩ في المادة الأولى: «يشكل مجلس أمناء للمدينة الجديدة التي تستكمل مقوماتها بقرار منا». وعلى وجه الإجمال حدد القرار اختصاصات مجالس الأمناء في ثلاثة عشر مجالاً حيويًا، هي اقتراح سياسة واضحة ومستقرة لتنمية المدينة وإقرار مشروعات التخطيط العمراني والاقتصادي والاجتماعي والثقافي والديني، والموافقة على المشروعات العامة للإسكان والتعمير، تحديد وإقرار خطة المشاركة بالجهود الذاتية في تنمية المدينة، إصدار التوصيات فيما يتعلق بنظام وأمن المدينة، اقتراح النظم الكفيلة بتحقيق النمو المتوازن والتنمية الشاملة بالمدينة، متابعة تنفيذ خطط إنشاء المدينة، متابعة تنفيذ السياسة العامة لهيئة المجتمعات فيما يتعلق بالمرافق والأعمال التي تدخل في اختصاص المدينة، إقرار القواعد العامة لنظم تعامل جهاز المدينة مع الجماهير، وكذلك قواعد تنظيم المرافق العامة ورفع كفاءة العمل بها، وضع الحلول اللازمة للمشاكل الجماهيرية، دراسة الأسلوب الأمثل لتنمية موارد المدينة بمراعاة قانون ١٩٧٩/٥٩ واقتراح إنشاء مناطق حرة وشركات استثمارية بالمدينة والقيام بمشروعات مشتركة مع المدن الأخرى بعد موافقة مجلس إدارة الهيئة والموافقة على تمثيل المجلس في المؤتمرات.. والنظر فيما يعرضه رئيس جهاز المدينة أو رئيس

المجلس فى مسائل تدخل فى اختصاص المجلس. ولاشك أن هذه الاختصاصات/الصلاحيات تعبر عن لا مركزية إدارة المدن الجديدة، تحت إشراف العام لهيئة المجتمعات، من خلال دور مجلس الأمناء كوكيل فى ممارسة أهم اختصاصاتها التى حددها القانون. وكذلك أصبح لجهاز تنمية المدينة دور جديدة هو المساعد/المعضد لمجلس الأمناء كما سيتضح فى تشكيل ونظام عمل مجلس الأمناء، الذى أصبح أسلوبا جديدا فى إدارة المدن الجديدة منذ ١٩٩٠، وإن كان قد عمل به، على نطاق أضيق، فى حالة مدينة العاشر من رمضان بمقتضى القرارين الوزاريين رقم ١٠١ بتاريخ ١٨/٥/١٩٨٦، ورقم ٢٨٣ بتاريخ ١٩٧٩/٧/٢٦ فى شأن تشكيل مجلس أمناء للمدينة وتحديد اختصاصاته.

ويستند ذلك الأسلوب فى الإدارة من خلال وكيل ووسيط على نص المادة ٤٤ من القانون ١٩٧٩/٥٩ التى ذكرت أنه «يجوز للهيئة أن تنشئ جهازا لتنمية المجتمع العمرانى الجديد وإدارة المرافق والمشروعات الداخلة فيه، وتحدد الهيئة فى كل حالة على حدة السلطات والاختصاصات التى يمارسها جهاز التنمية، وما يكون من قراراته نهائيا أو خاضعا لتصديق سلطات ما بالهيئة. ويمكن القول أن الفلسفة الكامنة وراء هذا الأسلوب هى توفير قدر أكبر من الاستقلالية المحلية فى إدارة المدن الجديدة ذاتها فى التخطيط والتنظيم والتنفيذ، مع تدير الموارد التنموية والتحرر من قيود الروتين الحكومى وتنسيق مصالح الأطراف المعنية لتحقيق الهدف الاستراتيجى المحدد وهو التعمير والاستثمار وبناء قاعدة اقتصادية جديدة تضاف للاقتصاد القومى.

ويقوم هذا النهج الحديث على نموذج ثلاثية Tripartism الإدارة وتمثيل أطراف المجتمع العمرانى الجديد فيها، بحيث يضم ممثلى الحكومة، والمستثمرين، والمجتمع المحلى، ذلك أن مجلس الأمناء يعتبر بمثابة بوتقة لممثلى الأطراف الثلاثة معا بل إن رئاسة المجلس ليست بالضرورة من بين الموظفين الحكوميين (كما هو شأن جهاز تنمية المدينة) وإنما تكون من الخبرات والشخصيات العامة أيضا، كما اتضح من رئاسة مدن العاشر من رمضان ٦ أكتوبر، ١٥ مايو والسادات.

ومن حيث العلاقة بين المجلس التنفيذى (جهاز تنمية المدينة) ومجلس الأمناء، فالأحرى أن تأخذ شكل ومضمون العلاقة بين إدارة حكومة وهيئة حكم محلى شعبى عى التوالى، بحيث يستقل المجلسان معا بإدارة المدينة الجديدة، تحت الإشراف العام لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة فقط، حسب نص المادة ٢٨ من القانون ١٩٧٩/٥٩. ويتم تنسيق وتكامل الأدوار بين المجلسين، بحيث يعد مجلس الأمناء بمثابة السلطة العليا بالمدينة، ويعد المجلس التنفيذى بمثابة إدارة فرعية/مصلحية تمثل الحكومة أو بمثابة الجهاز التنفيذى المسئول عن تنفيذ سياسات مجلس الأمناء.

فى ظل مثل حقيقة الاستثمار فى مصر، فقد استثنىها القانون ١٩٧٩/٥٩ من قيود النمطية ومكناها من ابتكار أساليب تنفيذ للمشروعات التنموية استثناءً على قوانين استثمار رأس المال العربى والأجنبى رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ والمعدل بالقانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٧٧، والقانون رقم ١٢٩ لسنة ١٩٤٧ بشأن التزامات المرافق العامة، والقانون ٦١ لسنة ١٩٥٨ بشأن منح الامتيازات المتعلقة بالموارد الطبيعية وغيرها من القوانين التى تم استثناء أعمال الهيئة من قيودها بمقتضى المادة ١١ من القانون ١٩٧٩/٥٩. من أهم الأفكار فى هذا الصدد، تطور أساليب التنمية وتنفيذ الخطط الاقتصادية القومية فى المدن الجديدة، حيث تتيح المادة ١١ من القانون إمكانية تقرير الهيئة للالتزامات ومنحها لامتيازات المرافق العامة والمشروعات بالمجتمعات الجديدة إلى أطراف خاصة وفقا لمجموعة من الضوابط، أهمها: اختيار الملتزم بعقد امتياز Concession Contract فى إطار من المنافسة والعلانية، ألا تزيد مدة الالتزام عن أربعين عاما، ألا تجاوز حصة الملتزم السنوية من صافى الأرباح ٢٠٪ من رأس المال الموظف المرخص به، على أن تستخدم الزيادة فى تكوين احتياطي خاص «للسنوات العجاف»، أو لاستثمارات أخرى، تحديد وسائل رقابة الملتزم فنيا وماليا. وفى تقييمنا لأسلوب التسيير الذاتى والإدارة المرنة للمجتمعات الجديدة وأثرها على دفع التنمية بتلك المدن على هيئة طفرات تلفت النظر، نرى أن سر

النجاح يكمن فى «قيام الدولة بدور المرافق» حيث تقوم بتحديد المناطق العمرانية الجديدة وتخصصها الاقتصادى ثم تدع القطاع الخاص لتحقيق النمو المتواصل.

رابعاً: مستقبل المدن الجديدة

توضح المؤشرات أن خريطة المجتمعات العمرانية الجديدة قد شهدت تطوراً ملموساً خلال فترة زمنية محدودة، إلا أن الواقع لا يزال حافلاً بمشكلات متنوعة، طرحت لحلها سيناريوهات وتصورات عديدة. ومن أبرز تلك المشكلات:

- ما يتعلق بحجم الاستثمار الحكومى والخاص غير المتوازن وغير الكافى لتحقيق أهداف الخطط التنموية للمدن الجديدة الوقت المحدد، مما يتطلب تخصيص استثمارات حكومية أكبر فى كافة المجالات لاستيطان الأنشطة الاقتصادية واستيطان السكان الجدد فيها، وزيادة حجم السوق الداخلى لها وتقليل معدلات تصديرها للسكان (الهجرة المضادة).

- ما يتعلق بمستوى كفاءة العمالة الإدارية بالمدن الجديدة (جهاز التنمية ومجلس الأمناء، وموظفى الإدارات الحكومية والمصالح والمرافق العامة..) وعدم توافر الدراية والاملم الكافيين لدى الكثير منهم.

- مشكلات تتعلق بالمرافق والخدمات، لاسيما المواصلات والخدمات الغذائية، فضلاً عن نظام الأمن الصناعى والإطفاء والدفاع المدنى للحفاظ على هذه الاستثمارات الضخمة بها.

- مشكلات تتعلق بتنازع الاختصاصات بين الجهات الرسمية، وهى الأخطر لاسيما بين هيئة المجتمعات من ناحية والوزارات الخدمية من ناحية أخرى، كما فى خصوص أجور وتأمينات العاملين المنتدبين للعمل بالمدن الجديدة، ومدى تمتعهم بمستوى الأجور والامتيازات السكنية للعاملين بهيئة المجتمعات أو جهاز تنمية المدينة.

- مشكلات تتعلق بمآل المدن الجديدة وأثار تتبعها للمحليات مستقبلاً وهى محل جدل واسع.. فالرأى المؤيد يرى أن مآل المدن الجديدة هو فى النهاية إلى الإدارة المحلية، ولهذا فمن الملائم أن تكون هناك مشاركة بين أجهزة الإدارة المحلية والجهاز المشرف على المدن الجديدة بحيث تساهم فى معالجة والحد من أوجه القصور فى أسلوب إدارة المدن. أما رأى المعارض فيرى أن تتبع المدن الجديدة إلى المحليات (برغم إقراره كوضع قانونى فى المستقبل) أو حتى الانتقاص من الاستقلالية التى تتمتع بها إدارة المدن الجديدة يؤثر سلباً على إمكانيات النمو المتواصل فى ذلك المدن، بل ويحول دون أن تصبح تلك المدن أقطاب نهضة اقتصادية صاعدة.. ومن هنا تأتى التوصية الهامة:

«استمرار عدم تبعية المدن الجديدة للمحليات، وإنشاء هيئة إدارية مستقلة لتنمية كل مدينة على حدة، تتضمن إلى جانب ممثلين من جهاز تنمية المدينة، ممثلين من المستثمرين والفئات الإنتاجية المختلفة والسكان، لتنمية المدينة وحل مشاكلها..».

أكثر من هذا يمكن الإشارة إلى مقترحات بتطوير أجهزة المدن الجديدة إلى نمط الشركات الاقتصادية التى يعهد إليها بتبعية واستثمار المدن، مباشرة أعمال الإدارة العقارية والإنماء الاقتصادى والاجتماعى بها، لاسيما وأن قانون قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٩١ يتيح لك وإن خلا فى إشارته المرجعية لقانون الإدارة المحلية ١٩٧٩/٤٣ أو قانون المجتمعات العمرانية الجديدة ١٩٧٩/٥٩. فى هذا الاقتراح تتحول هيئة المجتمعات الجديدة إلى شركة قابضة، وتتحوّل أجهزة تنمية المدن إلى شركات تابعة.

وتبقى كلمة أخيرة، بأن المدن الجديدة هى أقطاب الاقتصاد والتوسع العمرانى فى مستقبل مصر للخروج من مأزق التكدس السكانى ومحدودية الرقعة الزراعية من ناحية، ودفع حركة التصنيع وجذب الاستثمارات المحلية والأجنبية من ناحية أخرى، فضلاً عن ابتكار أساليب مستحدثة فى إدارتها، تصبح المدخل لإصلاح النظام النمطى الموحد لإدارة المدن فى الوقت الراهن.

الحزب الوطنى الديمقراطى
الأمانة العامة
لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية



لقاء العمل السنوى السادس

إدارة الموارد المائية المتاحة لمصر

ورقة مقدمة من
د. / سيد عيسى

إدارة الموارد المائية المتاحة لمصر

تعتبر الموارد المائية المتاحة للزراعة والشرب والإنتاج من المعدات الرئيسية للتنمية ليس في صحارى مصر وحدها ولكن في مصر كلها وفى العديد من دول العالم، بل أن الصراع على موارد المياه قد يكون هو السبب فى تفجير حروب المستقبل وفقا لتقديرات المركز الدولى للإسكان. الذى حذر من أن العالم سيشهد تهديدا فى مصادر المياه عام ٢٠٢٥ يؤثر على ثلث سكان العالم وجاء فى المعهد المذكور أن ٢٨ دولة من دول العالم قد عانت فى عام ١٩٩٠ من نقص خطير فى موارد المياه منها الأردن وإسرائيل والصومال وكينيا. ومع حلول عام ٢٠٢٥ قد تمتد الأزمة إلى ١٨ دولة أخرى منها سوريا وهياتى ونيجيريا وأن ٣٠٠ مليون فرد سيعانون من نقص المياه.

ومشكلة المياه وإن كانت والحمد لله لم تصل بعد إلى حد الأزمة فى مصر فإن نصيب الفرد من المياه ينخفض بصفة مستمرة بسبب تزايد عدد السكان. وفى دراسة للمجالس القومية المتخصصة جاء فيها أنه إذا ظلت مواردنا المائية الحالية ثابتة على ما هو عليه فسنواجه عند نهاية القرن الحالى أزمة مائية قد تضطرنا إلى إيقاف التوسع الزراعى مما يؤدى إلى تزايد الفجوة الغذائية. وتبلغ حصة الفرد حاليا فى مصر نحو ٩٠٠ متر مكعب سنويا مقابل عشرة آلاف متر مكعب للفرد فى أمريكا، أربعة آلاف م^٣ للفرد فى تركيا. وكمية المياه المتاحة فى مصر (٧٢٧) مليار متر مكعب كافية للتوسع فى زراعة ١,٧ مليون فدان بالإضافة إلى احتياجات مياه الشرب والصناعة الإضافية مستقبلا (فى رأى الوزارة) وفى رأى الباحث أن الكميات الإضافية المتاحة حتى عام ٢٠٠٠ هى ١١,٥ مليار م^٣.

يتوقف تحقيقها على ما يلى:

- ١ - الكفاءة فى إعادة استخدام مياه الري التى تؤدى إلى الاستفادة من ٢,٤ مليار م^٣.
- ٢ - الكفاءة فى استخدام المياه الجوفية التى يمكن أن تضيف ٢,٣ مليار م^٣ إلى الموارد المتاحة.
- ٣ - رفع كفاءة نظم الري التى تضيف مليار م^٣ ولم يستخدم منها شئ حتى الآن.
- ٤ - الاستفادة من مياه السده الشتوية التى يهدد بسببها حاليا ٣,٣ مليار م^٣ تصب فى البحر المتوسط ولم تتخذ أية إجراءات بأنها منذ عام ١٩٨٦ حتى الآن.

مياه السد الشتوية:

يعتبر مشروع الاستفادة من مياه السده الشتوية التى تفقد فى البحر بتخزينها فى البحيرات الشمالية (والسدة هى المياه التى تصرف من خزان أسوان من أجل الملاحة النيلية وتوليد الكهرباء بمعدل يتراوح بين ٦٥ إلى ٩٠ مليون م^٣ يوميا). من المشروعات التى لها أهمية وأولوية خاصة لما توفره من قدر كبير من المياه التى تدخل فى حصة مصر، وقد فهم الباحثون من كبار المسئولين فى وزارة الري. أن هناك خلاف كبير بين فرق الري والهيئات المحلية التى تعتبر هذه البحيرات مصدرا من مصادر الثروة السمكية ومصدر لرزق عدد كبير من الصيادين. مع أن ذلك لا يمنع من إعداد دراسة عاجلة للجدوى الاقتصادية للتأكد من أيهما أجدى الحفاظ على مورد مائى حيوى لا يمكن تعريضه أو إيجاد مناطق جديدة بديلة للصيادين أو اقتسام مساحات البحيرات بين الغرضين. أن هذا المشروع لن يتم إلا بقرار سياسى بالدرجة الأولى يكون مبنيا على دراسة دقيقة للجدوى. ويرجع الباحث ناحية إيقاف إهدار الثروة المائية التى لا تقدر بمال على الناتج السمكى القليل من تلك البحيرات، خاصة وأن هذا من شأن أن يجعل الماء العذب فى البحيرات يقيم حائلا بين ماء البحر والمياه الجوفية العذبة فى شمال الدلتا.. كما أن هناك فرصا كبيرة لإنشاء المزارع السمكية. . مشروعات أعالي النيل:

هناك قواعد كبيرة من المياه فى مناطق أعالي النيل وهى تنقسم إلى ثلاثة أنواع:

(أ) فواقد لا يمكن استقطاب أى جانب منها.

(ب) فواقد يمكن استقطاب جانب منها.

(ج) فواقد يمكن استقطابها كلها.

الفواقد التي يمكن استقطابها:

هى الفواقد نتيجة التبخر فى أعالي النيل وخزان جبل الأولياء وبحيرة ناصر ومجرى النيل. الفواقد التي يمكن استقطاب جانب منها:

فواقد مستنقعات بحر الجبل - ولتقليل هذا الفاقد فقد أعد مشروع قناة جونجلى المكون من مرحلتين. فى المحلة الأولى حفر قناة بطول ٣٦٠ كم تبدأ من بحر الجبل وتنتهى عند مصب نهر السوياط، ويتضمن المشروع إنشاء قنطرة وهويس عند مدخل القناة. وهى تؤدى إلى حماية جانب من تصرفات بحر الجبل بدلا من فقدتها فى المستنقعات - وقد تم فعلا بالاتفاق مع حكومة السودان على حفر ٢٧٠ كم. ولكن المشروع قد توقف تماما منذ فبراير عام ١٩٨٤ بسبب الحروب الأهلية فى جنوب السودان. وتلك المرحلة توفر لكل من مصر والسودان ٢ مليار م^٣ أو أكثر.

أما المرحلة الثانية فتضمن مشروعات تخزين فى البحيرات الأستوائية (فيكتوريا - كيوجا - موبوتو)، وتحسين كفاءة مجرى بحر الجبل وفاقده المرحلة الثانية هى ٣ مليار م^٣ مناصفة بين مصر والسودان. كما يمكن أيضا استقطاب بعض فواقد حوض بحر الغزال.

المفقود من مياه النيل داخل مصر:

بجانب هذه المفقودات الضخمة من المياه فى أعالي النيل. فإن هناك كميات ضخمة تفقد فى مياه الترعى والمساقى ومياه الشرب بالإضافة إلى مياه السدة الشتوية السابق ذكرها يمكن استقطاب جانب هام من المفقود منها:

إعادة استخدام المياه للرى:

تخضع عملية استخدام مياه الرى مرة أخرى فى مختلف الأغراض لمعايير وضوابط إحتياجات تتوقف على طبيعة الاستخدام الأصلى لها، أى إذا كانت مياه الصرف الحقلى أو مياه الاستخدام المنزلى أو مخلفات المصانع من المياه.

وكذلك على أنواع الأغراض التى تستخدم فيها المياه بعد معالجتها وهو ما يتطلب مراعاة ما يلى:

- المحتوى الكلى من الإملح الذائبة فى المياه والتركيزات النسبية لمكوناتها.

- الحموضة والقلوية.

- تركيز بعض العناصر السامة للإنسان والحيوان والنبات.

- أنواع التربة والمحاصيل وطرق الرى المستخدمة.

أما مصادر المياه التى يمكن معالجتها وإعادة استخدامها فى أغراض عديدة:

مياه نهايات الترعى والمساقى وفوائض الحقول، ومياه المصارف الزراعية، ومياه الصرف الصحى ومياه المصانع والمياه الناتجة عن محطات توليد الكهرباء، وهى تزيد حاليا على ٢ مليار م^٣ ويتوضع أن تزيد فى عام ٢٠٠٠ إلى ٤,٥ مليار م^٣. وتبلغ تكاليف معالجة هذه المياه بالذات ٤,٥ جنيه لكل ألف م^٣ وفى خطة وزارة الرى معالجة مياه الصرف فى مناطق مختلفة يمكن أن تنتج كميات يعاد استخدامها على النحو التالى (مليار)

منطقة شرق الدلتا	٣,٦٤٠	٣م
منطقة وسط الدلتا	١,٥٤٢	٣م
منطقة غرب الدلتا	١,٨٢٥	٣م
منطقة الفيوم	٧,٢٥٨	٣م

وتقدر تكاليف رفع مياه الصرف لإعادة استخدامها للرى بما يتراوح بين ١,٥ إلى ٢ جنيه لكل ألف متر مكعب. مما سبق يظهر أبعاد قضية المياه فى مصر، ويؤكد على أهمية استقطاب الفواقد الحالية المحلية أو فى أعالي النيل لأنها تعتبر محددًا هامًا فى إمكانية تنفيذ الاستراتيجية القومية لتعمير

صحارى مصر. وذلك لأن مياه النيل تعتبر مصدراً رئيسياً للمياه الجوفية أيضاً بجانب إسهامها الهام فى رى الأراضى المتاخمة للوادى، وهى كما سنرى فى موقع قادم تعتبر مجالاً كبيراً للتعمير فى الصحارى القريبة من النيل.

المياه الجوفية:

المياه الجوفية من الثروات الطبيعية التى وهبها الله لمصر، وتتواجد المياه الجوفية فى تكويات الرمل والزلط تحت التربة الزراعية فى وادى النيل وتحت الأراضى الصحراوية المتاخمة له وفى الصحراء الغربية والشرقية وسيناء. لكن إمكانيات الخزانات الجوفية من حيث اقتصاديات الاستخدام تختلف من منطقة إلى أخرى. وتعتبر الخزانات الجوفية بوادى النيل والدلتا من الخزانات العالية الكفاءة، من حيث نقل المياه من مواقع التغذية إلى مواقع الاستخدام مع قدرة عالية فى تخزين المياه بمعنى أنه يمكن سحب حجم من المياه يفوق مقدار التغذية. (المخزون المتجدد) فى فترات أقصى الاحتياجات وترك الخزان الجوفى ممتلئ مرة أخرى فى فترات أقل الاحتياجات وذلك خلال دورة موسمية أه لعدة سنوات متتالية ويبلغ حجم الخزان بالدلتا والوجه البحرى ٥٠٠ مليار متر مكعب يستغل منها حالياً ٦, ٢ مليار م^٣ سنوياً.

ويبلغ حجم الخزان الكلى بالدلتا والوجه القبلى حوالى ٥٠٠ مليار م^٣ يستغل منه حالياً ٦, ٢ م^٣ سنوياً فى مختلف الأغراض. يمكن أن تزداد إلى ٩, ٤ مليار م^٣ وهو ما يعادل مقدار التغذية السنوية الكلية (أى التجديد) وذلك للمحافظة على الاتزان المائى الحالى، ويمكن أن يصل إلى ٥ مليار م^٣ فى السنوات العجاف فقط، ثم يعود الاستغلال إلى الوضع المتزن مرة أخرى وذلك لتلافى أية آثار جانبية سلبية للخزان الجوفى كتداخل المياه المالحة. وقد اعتمدت خطة استغلال المياه الجوفية على حصيلة بيانات المياه الجوفية خلال ربع القرن الماضى وتم وضع خرائط تفصيلية بإمكان وجود هذه المياه وكيفية استغلالها على الوجه الأكمل. وتدل هذه البيانات على إمكانية استخدام ميار م^٣ من المياه الجوفية فى شرق وغرب الدلتا للمناطق العمرانية الجديدة، كما يمكن استخدام ٢, ١ مليار م^٣ فى الوجه القبلى والتخوم الصحروية لرى الأراضى الجديدة أو لتحسين الصرف الرأسى فى الأراضى القديمة.

وقد حددت إمكانيات المياه الجوفية بكل من الوادى الجديد وشرق العوينت والمستغل منها حالياً نصف مليار م^٣ فقط ويمكن زيادتها إلى ٢, ٢ مليار م^٣ سنوياً فى هاتين المنطقتين، ولكن تغذية هذه الخزانات تعتبر قليلة بصفة عامة وتختلف اقتصاديات استخدامها من منطقة إلى أخرى وفقاً لأعماق الخزانات.

كما حددت الخزانات الجوفية فى الصحراء الغربية فى الطبقات الوديانية وفى خزانات الساحل الشمالى القاعدية بشبه جزيرة سيناء، وفى شقوق الصخور فى منطقة البحر الأحمر. وبصفة عامة أسفرت الدراسات عن إمكانيات المياه الجوفية فى سيناء وباقى الصحراء الشرقية محدودة، والمياه التى يمكن استغلالها تقدر بملايين الأمتار المكعبة (وليس بالمليارات) مثل الصحراء الغربية، ولكن لهذه الموارد المائية مع محدوديتها أهمية استراتيجية، وبصفة خاصة للأنشطة السياحية والتعدينية والبتترول واحتياجات البدو والمناطق العمرانية الجديدة. وتتوافر مياه جوفية على الساحل الشمالى الغربى تكفى لرى نصف مليون فدان.

تقديرات أخرى للمياه فى سيناء:

أسفرت الدراسات التى قام بها معهد بحوث تنمية الموارد المائية عن تقدير المياه السطحية بسيناء بحوالى ١٠٠ مليون م^٣ بمناطق وادى العريش والجديرات والجرافى بشمال سيناء وويتر وفيران وسدد وغرنديل بجنوب سيناء يتم الآن سحب حوالى ٩ مليون م^٣ منها أما الباقى فقد تم دراسة كيفية استغلالها.

أما بالنسبة للمياه الجوفية الضحلة فقد أسفرت النتائج عن إمكانيات الاستفادة من حوالى ١٨٠ ألف

متر مكعب فى اليوم (٦٦ مليون م^٣ سنويا) بمناطق وادى العريش والشيخ زويد ورفع وبئر العبد بشمار سيناء ومنطقة سهل القاع بجنوب سيناء. ويحتاج هذا الخزان الضحل إلى تنمية يراعى فيها الاحتياط لعدم تدخل مياه البحر. وقد قدرت المياه (السطحية والجوفية) فى سيناء بمقدار ٢٠٠ مليون م^٣ سنويا. (١٥٠ مليون م^٣ سطحى، ١٥٠ م^٣ جوفى)، كما يقدر كميات المياه الممكن الاستفاد بها بعد تنفيذ مشروع (حصاد المياه) السطحية والجوفية الضحلة فى منطقة ساحل البحر الأحمر، والساحل الشمالى الغربى بمقدار ١,٢ مليار م^٣ سنويا - غير أن التقدير النهائى لهذه الموارد يحتاج إلى دراسات مستقبلية مستفيضة. ويمكن أن يكون ناتج عمليات الحصاد هذه نحو ١,٥ مليار م^٣ سنويا إذا استكملت الدراسات والمشروعات الضرورية حتى عام ٢٠٢٥. وبالرغم من اختلاف التقديرات بالنسبة للإمكانات شرق العوينات فإنها تظهر أهمية المخزون المائى بهذه المنطقة الخالية من السكان تقريبا.

مياه المطر:

تقع معظم المناطق الصحراوية فى مصر شديدة الجفاف وقد يصل أقصى معدل لهبوط الأمطار ١٥٠ مم أو يزيد، ولكن المتوسط السنوى لأكثر معدلات هطولها هو ١٠٠ مم على مناطق الساحل الشمالى ومطروح وشمال الدلتا والجزء الجنوبى من محافظة شمال سيناء، ثم ينخفض هذا المعدل إلى ٢٥ مم فى الخط المار بالقاهرة وطابا فى خليج العقبة ثم يهبط إلى ١٠ مم ثم إلى ٥ مم عند الخط المار بين شمال سيوه والفيوم والغردقة. أما فى جنوب الصحراء فى منطقة الحدود مع السودان وشرق بحيرة السد العالى فمعدله ٢٥ مم. ثم يقل فى اتجاه الشمال إلى ١٠ مم و٥ مم جنوب القصير وبالرغم من قلة خط الصحارى المصرى من الأمطار فإنها تعمل على تجديد الخزانات الجوفية فى شمال سيناء والساحل الشمالى الغربى كما توفر بعض النباتات التى يقوم عليها نشاط الرعى لعدد كبير من سكان المناطق الساحلية فى سيناء والساحل الشمالى ومنطقة البحيرات الشمالية. وفى سيناء يأتى المطر على شكل سيول منحدره من المناطق الجبلية العالية إلى الوديان غير أن مياه هذه السيول لم تستغل الاستغلال الكامل. ويقيم البدو بالجهود الذاتية خزانات صناعية يستمدون منها مياه الشرب. ويمكن القول بأنه لا يمكن الاعتماد على مياه الأمطار فى الزراعة فيما عدا بعض أنواع الحبوب كالشعير وبعض أشجار الزيتون التين والغطاء النباتى للمراعى فى بعض المواقع الشمالية.

التطورات الحديثة فى جنوب الوادى:

إفاء الله على مصر فى صيف عام ١٩٩٦ بإيرادات مائية وافرة أدت إلى رفع المياه فى بحيرة السد العالى فوق منسوب ١٧٨ متر (فوق سطح البحر)، ومن ثم فاضت الموارد الزائدة (من منسوب ١٧٥ إلى ١٨٥ مترا) إلى مستودع الطوارئ فى مفيض توشكى ومنه إلى خور أو حوض توشكا الذى يمكن أن يستوعب ١٢٠ مليار م^٣ من الماء. ومن ثم يعمل مخزن الطوارئ، هذا على حماية مجرى النهر من أخطار النحر وكذلك من الآثار المدمرة خلف قناطر اسنا ونجع حمادى وأسيوط والدلتا وزفتى وادفيينا. وبالرغم من أن الدراسات الخاصة باستثمار المنطقة حول بحيرة السد العالى فى الزراعة ترجع إلى سنوات عديدة ماضية فإن امتلاء خور توشكا قد حفز الحكومة على سرعة استثمار تلك المنطقة والبدء فى إنشاء وادى جديد فى الصحراء الغربية وشق قناة تستمد مياهها من شمال السد العالى وتتجه موازية لخور توشكا ثم إلى منطقة العوينات وواحة باريس ثم إلى منطقة الواحات الخارجة والداخلة والفرافرة البحرية حتى جنوب منخفض القطارة بطول إجمالى يصل إلى ٨٠٠ كيلو متر^٣ تنفذ على مراحل. وسيبلغ تصرف هذه التربة فى فترة أقصى الاحتياجات نحو ٢٥ مليون م^٣ يوميا. هذه المواد المائية فى الصحراء الغربية نتائج بالغة الأهمية لأنها ستعمل على تغذية مخزون المياه الجوفية وتجديدها.

أهمية إدارة الموارد المائية

من العرض السابق يمكن استخلاص ما يلى:

١ - أن نصيب المواطن المصرى من الموارد المائية يبلغ الآن نحو ٩٠٠ م^٣ سنويا دون خط الفقر

بالقياس إلى نصيب الفرد في العديد من دول العالم.

٢ - أنه يمكن زيادة نصيب مصر من موارد النيل زيادة كبيرة بعد إتمام مشروعات أعالي النيل على النحو الذى سبق بيانه، ولكن تنفيذ هذه المشروعات تكثفها عقبات مالية وسياسية وتحتاج إلى فترة زمنية قد تطول.

٣ - علاج الفاقد الكبير من استثمار القيود الحالية التى تبلغ ٥,٥ مليار م^٣ يمكن أن يوفر خلال فترة زمنية متوسطة موارد لا يستهان بها تمكنا من توجيه قدر مناسب منها إلى تعمير الصحارى بصفة عامة وجنوب الوادى بصفة خاصة.

٤ - أن الزيادة الناجمة عن ترشيد الموارد الحالية قد تمكنا تباعا من الوصول بترعة الوادى الجديد إلى منخفض القطارة واستثمار هذا المسقط فى توليد الكهرباء (إن أمكن ذلك من النواحي الفنية) وبجانب توليد الكهرباء فإن تخزين المياه العذبة فى ذلك المنخفض من شأنه زيادة المياه الجوفية فى المنطقة الشمالية من الوادى. ويغنى عن مشروع استخدام مياه البحر فى الوصول إلى المنخفض الذى يؤدى إلى تمليح المخزون الجوفى.

توصيات

لذلك يوصى الباحث بتشكيل مجلس أعلا لإدارة الموارد المائية تكون مهمته الأساسية تعظيم الاستفادة من جميع المصادر السابق الإشارة إليه فى هذه الورقة. وتكون لهذه المجالس صلاحيات تنفيذية وتلتزم بها جميع الوزارات. ومن الخطأ كل الخطأ تأجيل النظر فى هذه المشكلة الكبرى وتركها للظروف. لأن تعمير الوادى الجديد لن يمكن تنفيذه بمعدلات مقبولة إلا بزيادة محسوسة من الموارد المائية المتاحة، قد سبق أن بينا بالأرقام وجود موارد طبيعية يمكن استقطابها من تطوير طرق الري، وإعادة استخدام الموارد المستخدمة فى الزراعة ومعالجة مياه الصرف الصحى واستخدامها فى الزراعة، واستغلال المياه الجوفية فى المدن حماية للمباني والآثار واستقطاب الفوائد الحالية فى الترع والمساقى وترشيد استخدام مياه الشرب وغير ذلك من المصادر التى يمكنها أن تضيف إلى مواردها المتاحة نحو ١١,٥ مليار م^٣ سنويا مصر فى أشد الحاجة إلى كل قطرة منها.

وطالما أن مشروع إعمار الوادى الجديد هو مشروع قومى بكل المعايير فى تصور الباحث أنه يجب اشتراك جميع المحافظات المتاخمة للصحراء الغربية فى تعميرها، ولهذا نقترح أن يكون لكل من هذه المحافظات (أسوان - الأقصر - قنا - سوهاج - أسيوط - المنيا - بنى سويف - الجيزة - الفيوم - الدقهلية - الإسكندرية - مطروح) نصيب من هذه الصحارى يتبعها إداريا وأن تدعم موارد هذه المحافظات بحيث تولى كل منها إقامة مجتمع عمرانى أو أكثر يكون تابعا لها. كما يتولى أبناء كل محافظة المساهمة فى حفر القناة بالجهود الذاتية المضافة إلى ما يخصص لكل منها من المخصصات العامة. لأن الأعمار يعتمد فى المقام الأول على البشر. وسهولة انتقالهم من المجتمعات العمرانية الجديدة إلى أسرهم من المحافظات القريبة يساعد بدرجة كبيرة على الاستفادة منهم فى المناطق الجديدة ويؤدى إلى استقرارهم فى النهاية إلى تلك المناطق. وهو ما يتطلب إيجاد طرق مواصلات بين تلك المحافظات والوادى عرضية وطولية فى قلب الوادى. ويعتبر مشروع الدلتا والنهر ثانى مشروعات التحدى التى يواجهها الشعب المصرى بعد مشروع السد العالى فى العصر الحديث، ولا مفر من انجازه لأن التحدى الأكبر منه هو أن نكون أو لا نكون على قائمة القرن الحادى والعشرين.